

Distr.: General
15 January 2025
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة البرنامج والتنسيق

الدورة الخامسة والستون

الدورة التنظيمية، 1 نيسان/أبريل 2025

الدورة الموضوعية، 12 أيار/مايو - 13 حزيران/يونيه 2025

البند 2 من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

جدول الأعمال المؤقت المشروح

جدول الأعمال المؤقت

- 1 - انتخاب أعضاء المكتب.
- 2 - إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- 3 - المسائل البرنامجية:
 - (أ) الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2026؛
 - (ب) التقييم.
- 4 - مسائل التنسيق:
 - (أ) تقرير مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق؛
 - (ب) الدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة لخطة عام 2063.
- 5 - تقرير (تقارير) وحدة التقنيش المشتركة.
- 6 - جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والستين.
- 7 - اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الخامسة والستين.



الرجاء إعادة استعمال الورق



الشروح

1 - انتخاب أعضاء المكتب

أكدت لجنة البرنامج والتنسيق من جديد، في دورتها الخامسة والعشرين، القرار الذي اتخذته في دورتها الرابعة والعشرين والقاضي بأن يجرى سنويا التناوب على شغل منصب رئيس اللجنة ومناصب الأعضاء الآخرين في المكتب بين المجموعات الإقليمية، وقررت اعتماد النمط التالي للتناوب على شغل منصب الرئيس: (أ) الدول الأفريقية؛ (ب) دول أوروبا الشرقية؛ (ج) دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ (د) دول أوروبا الغربية ودول أخرى؛ (هـ) دول آسيا والمحيط الهادئ. وقررت اللجنة أيضا أن يشغل منصب المقرر في كل سنة عضو من المجموعة الإقليمية التي شغلت منصب الرئيس خلال الدورة السابقة.

وقد ترغب اللجنة، في دورتها الخامسة والستين، في أن تنتخب رئيس اللجنة من دول أوروبا الشرقية، وفقا لنمط التناوب بين المجموعات الإقليمية المتفق عليه، وأن تنتخب المقرر من مجموعة الدول الأفريقية، وهي المجموعة الإقليمية التي شغلت منصب رئيس اللجنة خلال الدورة السابقة.

2 - إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

عملا بالفقرة 2 (هـ) من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 41/1979 والفقرة 2 من قرار الجمعية العامة 50/34، قدمت اللجنة إلى المجلس والجمعية جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والستين، مشفوعا بقائمة الوثائق المطلوبة، ليقوما باستعراضه.

ووفقا للفقرة 6 من مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 2008 (د-60)، تدرس اللجنة تقارير وحدة التفيتش المشتركة المتعلقة بالبرامج الاقتصادية والاجتماعية وبرامج حقوق الإنسان في منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك التقارير التي تتناول برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، وتقدم تقارير بشأنها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة. ودعت الجمعية العامة في قرارها 267/59 إلى النظر في التقارير ذات الصلة المقدمة من الوحدة، وذلك في إطار أداء اللجنة للوظائف المنوطة بها في ما يتعلق بإعداد البرامج والتنسيق والرصد والتقييم، على النحو المحدد في الولاية المنوطة بها. وأيدت الجمعية، في قرارها 236/67، استنتاجات اللجنة وتوصياتها الواردة في تقريرها عن أعمال دورتها الثانية والخمسين (A/67/16)، بما في ذلك توصيتها بأن تحت الجمعية الوحدة على تكثيف جهودها لكي تقدم إلى اللجنة تقارير ذات صلة بوظيفة اللجنة، مع مراعاة أحكام الفقرتين 4 (د) و (هـ) من المادة 11 من النظام الأساسي للوحدة. وفي هذا الصدد، ستختار اللجنة في جلساتها التنظيمية، في إطار البند 2 من جدول الأعمال، ما ستنتظر فيه من تقارير الوحدة في دورتها الرابعة والستين، في إطار البند 5 من جدول الأعمال.

وعملا بقراري الجمعية العامة 8/70 و 9/72، يوجّه الانتباه إلى نشرة الأمين العام ST/SGB/2018/3 التي تتضمن الأنظمة والقواعد المعتمدة التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم، التي دخلت حيز النفاذ في 1 كانون الثاني/يناير 2018.

وأيدت الجمعية العامة في قرارها 229/64 توصيات اللجنة وقررت عدم إدراج البند المعنون "تحسين أساليب وإجراءات عمل لجنة البرنامج والتنسيق" في جدول أعمال دوراتها المقبلة، كما قررت مناقشة المسائل المتصلة بذلك في إطار بند جدول الأعمال "إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال" متى دعت الضرورة.

وقررت الجمعية العامة في قرارها 267/77 تمديد مدة دورات اللجنة إلى خمسة أسابيع اعتباراً من الدورة الثالثة والستين للجنة، وواصلت، في معرض إشارتها إلى الفقرة 12 من قرارها 93/31 المؤرخ 14 كانون الأول/ديسمبر 1976، تشجيع الدول الأعضاء على أن تكون ممثلة بمستوى عالٍ من الخبرة وضمان استمرار تمثيلها في اللجنة المسلم بدورها المركزي ومسؤولياتها الشاملة. وقررت الجمعية أيضاً أن تنتهي دورات اللجنة في موعد لا يتجاوز منتصف حزيران/يونيه حتى يُتاح مزيد من الوقت لإجراء المداولات الموضوعية بشأن البرامج والتشاور مع هيئات الأمم المتحدة المعنية، وذلك اعتباراً من الدورة الرابعة والستين للجنة في عام 2024.

وأكدت الجمعية العامة من جديد، في القرار نفسه، عدم جواز السماح باستثناءات من القاعدة التي تقضي بوجوب توزيع الوثائق بكل اللغات الرسمية، وشددت على مبدأ وجوب توزيع الوثائق الرسمية بكل اللغات الرسمية في آن واحد قبل إتاحتها عبر المواقع الشبكية للأمم المتحدة، وكررت طلبها إلى الأمين العام أن يكفل توفير الوثائق وفقاً لقاعدة الأسابيع الستة لتوزيع الوثائق باللغات الرسمية الست في آن واحد.

الوثائق

مذكرة من الأمانة العامة عن حالة وثائق الدورة الخامسة والستين (E/AC.51/2025/L.1)

مذكرة من الأمانة العامة عن تقرير (تقارير) وحدة التفتيش المشتركة (E/AC.51/2025/L.2)

3 - المسائل البرنامجية

(أ) الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2026

وافقت الجمعية العامة في قرارها 266/72 ألف، المعنون "تغيير النموذج الإداري في الأمم المتحدة"، على أمور منها اقتراح تغيير فترة الميزانية من فترة تقوم على سنتين⁽¹⁾ إلى فترة تقوم على سنة واحدة على أساس تجريبي وقررت أن تتألف الميزانية البرنامجية المقترحة مما يلي:

- (أ) الجزء الأول: موجز الخطة، الذي يقر الأولويات الطويلة الأجل للمنظمة وأهدافها المنشودة؛
- (ب) الجزء الثاني: الخطة البرنامجية للبرامج والبرامج الفرعية والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج؛
- (ج) الجزء الثالث: احتياجات البرامج والبرامج الفرعية من الموارد المتصلة بالوظائف وغير المتصلة بالوظائف.

وفي القرار نفسه، قررت الجمعية العامة أن يقدم الجزآن الأول والثاني عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق وأن يقدم الجزء الثالث عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لكي تنتظر فيها الجمعية. وقررت الجمعية أيضاً أن يقدم موجز الخطة كل ثلاث سنوات.

وقررت الجمعية العامة في قرارها 267/77 المعنون "تغيير النموذج الإداري في الأمم المتحدة: استعراض التغييرات في دورة الميزانية" إنهاء الفترة التجريبية اعتباراً من عام 2023، وطلبت إلى الأمين العام أن يواصل تقديم الميزانية البرنامجية على أساس دورة سنوية. وطلبت الجمعية أيضاً إلى الأمين العام أن يجري استعراضاً شاملاً للدورة السنوية، بما في ذلك لأثرها من النواحي المالية والإدارية والإجرائية، وأثرها

(1) ترد في الوثيقة E/AC.51/2020/1 معلومات أساسية عن ولاية إعداد الميزانية البرنامجية لفترات من سنتين عملاً

بقرارات الجمعية العامة 269/58 و 224/62 و 236/67 و 8/70 و 9/72.

على تنفيذ الولايات على صعيد كل أبواب الميزانية البرنامجية وعلى عبء العمل والتكاليف المرتبطة به، وأن يقدم تقريرا إلى الجمعية في الجزء الرئيسي من دورتها الثالثة والثمانين في عام 2028 لتتخذ فيه.

وفي القرار نفسه، أكدت الجمعية العامة من جديد عدم جواز إدخال أي تغييرات على المنهجية المتبعة في وضع الميزانية أو على الإجراءات والممارسات المعمول بها في ما يتعلق بالميزانية أو على النظام المالي دون أن تستعرضها الجمعية وتوافق عليها مسبقا، وفقا للإجراءات المعمول بها في وضع الميزانية، وطلبت إلى الأمين العام أن يعرض على الجمعية أي تغييرات مقترحة في النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة (ST/SGB/2013/4 و ST/SGB/2013/4/Amend.1) وفي الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم (ST/SGB/2018/3) لكي تتخذ فيها.

وفي القرار نفسه أيضا، أكدت الجمعية العامة من جديد على أن يُقدّم الجزآن الأول والثاني من الميزانية البرنامجية المقترحة عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق وأن يُقدّم الجزء الثالث منها عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لكي تتخذ فيها الجمعية. وأوصت الجمعية بأن تقدم لجنة البرنامج والتنسيق، وفقا لولايتها، توصيات بشأن كل برامج الميزانية البرنامجية المقترحة وأشارت إلى أن على لجنة البرنامج والتنسيق أن تتخذ في الخطط البرنامجية المقترحة وفقا لاختصاصاتها.

وكررت الجمعية العامة أيضا في قرارها 267/77 التأكيد على أنه ينبغي للجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية أن تدرسا الميزانية البرنامجية المقترحة، وفقا لولاية كل منهما، وأن تقدما استنتاجاتهما وتوصياتهما إلى الجمعية للموافقة النهائية على الميزانية البرنامجية، مع الحفاظ على الطابع التسلسلي لعمليات الاستعراض. وطلبت إلى الأمين العام أن يقيم الأخذ بإجراء إبلاغ اللجنة الاستشارية بما يُحتمل أن ينجم عن توصيات لجنة البرنامج والتنسيق من آثار على الموارد، تمهيدا لنظر الجمعية في هذا الإجراء، بغية احترام الطابع التسلسلي لعمليات الاستعراض في إطار الدورة السنوية.

وقررت الجمعية العامة أيضا أن تتخذ اللجنة الخامسة في تقرير لجنة البرنامج والتنسيق في أقرب فرصة خلال الجزء الرئيسي من دورات الجمعية في إطار البند "تخطيط البرامج" من جدول الأعمال وفي موعد لا يتجاوز الأسبوع الأول من تشرين الثاني/نوفمبر. وفي القرار نفسه أيضا، طلبت الجمعية إلى الأمين العام أن يكفل لجميع اللجان الرئيسية إمكانية الاطلاع على برامج الميزانية البرنامجية المقترحة وأحدث تقرير اللجنة البرنامج والتنسيق على ركن اللجنة المعنية على بوابة e-deleGATE، للعلم، قبل بدء الدورة.

وفي القرار 247/79 المتعلق بتخطيط البرامج، أخذت الجمعية العامة علما مع التقدير بأعمال لجنة البرنامج والتنسيق ورحبت بتقرير اللجنة.

وأكدت من جديد على دور لجنة البرنامج والتنسيق بوصفها الهيئة الفرعية الرئيسية للجمعية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي المعنية بشؤون التخطيط والبرمجة والتنسيق، وكذلك على دورها في التحقق من أن برامج أنشطة المنظمة تنفذ بما ينسجم مع الولايات التشريعية، وفي ضمان التنفيذ التام للأنظمة والقواعد.

وكررت الجمعية العامة، في قرارها 247/79، التأكيد أنه حينما لا يتسنى للجنة البرنامج والتنسيق أن تقدم استنتاجات وتوصيات بشأن برنامج فرعي أو برنامج بعينه من الميزانية البرنامجية المقترحة، فإن الجلسة العامة أو اللجنة الرئيسية أو اللجان الرئيسية المعنية التابعة للجمعية والمسؤولة عن تلك الولايات تتخذ في بداية دورتها في البرنامج الفرعي أو البرنامج المذكور من أجل تقديم أي استنتاجات وتوصيات إلى اللجنة

الخامسة، في أقرب فرصة، وفي موعد لا يتجاوز أربعة أسابيع بعد بدء الدورة، لكي تنتظر فيها اللجنة الخامسة في الوقت المناسب.

وفي القرار نفسه، أيدت الجمعية العامة استنتاجات اللجنة وتوصياتها بشأن الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025 والأداء البرنامجي لعام 2023، الواردة في الفرع ألف من الفصل الثاني من تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الرابعة والستين (A/79/16)، وطلبت إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذ التوصيات في الوقت المناسب. ووافقت الجمعية، استثنائياً ومن دون أن يشكل ذلك سابقة، بالنسبة إلى البرنامجين 3 و 20 من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025، على سرد برنامجي يتألف حصراً من قائمة الولايات على مستوى البرامج ومن الأهداف التي وافقت عليها الجمعية في قرارها 6/71 والنواتج المستهدفة لعام 2025 على مستوى البرامج الفرعية. ووافقت أيضاً، استثنائياً ومن دون أن يشكل ذلك سابقة، بالنسبة إلى البرنامجين 13 و 21 من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025، على سرد برنامجي يتألف حصراً من قائمة الولايات على مستوى البرامج ومن الأهداف التي وافقت عليها الجمعية في قرارها 236/76 والنواتج المستهدفة لعام 2025 على مستوى البرامج الفرعية. ووافقت كذلك، استثنائياً ومن دون أن يشكل ذلك سابقة، بالنسبة إلى البرامج 2 و 10 و 17 و 25 و 26 من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025، على سرد برنامجي يتألف حصراً من قائمة الولايات على مستوى البرامج والأهداف التي وافقت عليها الجمعية في قرارها 254/77 والنواتج المستهدفة لعام 2025 على مستوى البرامج الفرعية. ووافقت، استثنائياً ومن دون أن يشكل ذلك سابقة، بالنسبة إلى البرامج 4 و 11 و 14 و 23 و 24 و 28 من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025، على سرد برنامجي يتألف حصراً من قائمة الولايات على مستوى البرامج والأهداف التي وافقت عليها الجمعية في قرارها 244/78 والنواتج المستهدفة لعام 2025 على مستوى البرامج الفرعية. ووافقت أيضاً على الخطة البرنامجية للبرنامج 6، الشؤون القانونية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025، بصيغتها الواردة في تقرير الأمين العام.

الوثائق

تقارير الأمين العام عن الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2026: الجزء الأول: موجز الخطة، والجزء الثاني: الخطة البرنامجية للبرامج والبرامج الفرعية والمعلومات المتعلقة بأداء البرامج (في شكل ملزمة) (عملاً بقرارات الجمعية العامة 266/72 ألف و 267/77 و 244/78 و 247/79)

تقرير الأمين العام عن التنقيحات المقترح إدخالها على الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم (وفقاً لقرار الجمعية العامة 267/77)

(ب) التقييم

تعزيز دور نتائج التقييم في تصميم البرامج وإنجازها وفي التوجيهات السياساتية المتعلقة بها

وفقاً للبند 4-7 من الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم، ستنتظر اللجنة في تقرير الأمين العام عن تعزيز دور التقييم وتطبيق نتائج التقييم على تصميم البرامج وإنجازها وعلى التوجيهات السياساتية المتعلقة بها. وفي ذلك الصدد، يوجّه انتباه اللجنة إلى الفروع ذات الصلة من قرارات الجمعية العامة 228/36 باء، و 234/37، و 227/38 ألف وباء،

و 215/42 و 219/43 و 194/44 و 253/45 و 219/51 و 207/53 و 234/55 و 282/57 و 275/59 و 235/61 و 229/64 و 8/66 و 20/68 و 8/70 و 9/72 و 236/76.

الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات

ستجري اللجنة، في دورتها الخامسة والستين، الاستعراضات التي تجرى كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات التي صدرت في دورتها الثانية والستين بشأن تقييم اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي: البرنامج الفرعي 3 - سياسات الاقتصاد الكلي والنمو.

الوثائق

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تعزيز دور التقييم وتطبيق نتائج التقييم على تصميم البرامج وإنجازها وعلى التوجيهات السياساتية المتعلقة بها (A/80/___)

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات التي أصدرتها اللجنة في دورتها الثانية والستين بشأن تقييم اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي: البرنامج الفرعي 3 - سياسات الاقتصاد الكلي والنمو (E/AC.51/2025/___)

4 - مسائل التنسيق

(أ) تقرير مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق

وفقا لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 2008 (د-60)، سيُعرض على اللجنة التقرير الاستعراضي السنوي لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق لعام 2024.

الوثائق

التقرير الاستعراضي السنوي المقدم من مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق لعام 2024 (E/2025/___)

(ب) الدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة لخطة عام 2063

أيدت الجمعية العامة في قرارها 257/60 استنتاجات اللجنة وتوصياتها الواردة في الفرع باء من الفصل الرابع من تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الخامسة والأربعين (A/60/16) و (A/60/16/Corr.1). وفي سياق تأييد تلك الاستنتاجات والتوصيات، طلبت الجمعية إلى الأمين العام أن يقدم تقارير سنوية عن التقدم الذي تحرزه منظومة الأمم المتحدة في دعم الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا.

وأيدت الجمعية العامة في قرارها 236/76 ما ورد في تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الحادية والستين من استنتاجات وتوصيات بشأن الدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة إلى الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا. وكررت الجمعية، في سياق تأييدها تلك الاستنتاجات والتوصيات، التأكيد على خطة عام 2063 باعتبارها الإطار لتقييم الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة من أجل تنمية أفريقيا، ووافقت على أن تدرج في جدول أعمال اللجنة، اعتبارا من دورتها الثانية والستين، البند المعنون "الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة لخطة عام 2063" (انظر A/76/16، الفصل الثالث، الفرع باء).

وأيدت الجمعية العامة في قرارها 247/79 ما ورد في تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الرابعة والستين من استنتاجات وتوصيات بشأن الدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة لخطة عام 2063: أفريقيا التي نصبو إليها. وفي سياق ذلك، أخذت الجمعية علماً مع التقدير بالاستنتاجات والتوصيات الواردة في الفقرة 56 من تقرير الأمين العام عن هذا الموضوع (E/AC.51/2024/5).

ودعت الجمعية العامة الاتحاد الدولي للاتصالات إلى التعجيل بالتحول الرقمي في أفريقيا عن طريق تعزيز أنشطة تنمية القدرات من خلال مشاريع موزعة توزيعاً منصفاً عبر المناطق دون الإقليمية المختلفة في القارة. ورحبت بإقامة الحوار الاستراتيجي الرفيع المستوى بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة بشأن التنمية المستدامة لتعزيز التنسيق الاستراتيجي بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم في الخطة البرنامجية المقبلة مسؤوليات البرنامج 9 في دعم تلك الآليات الجديدة. وطلبت الجمعية أيضاً إلى الأمين العام أن يواصل العمل على إطلاق العنان لإمكانات المنظومات الغذائية، ولا سيما من خلال استكشاف الروابط بين المنظومات الغذائية والطاقة، والرقمنة والتكيف مع تغير المناخ.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن الدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة لخطة عام 2063: أفريقيا التي نصبو إليها (E/AC.51/2025/_)

5 - تقرير (تقارير) وحدة التفتيش المشتركة

في إطار البند 5 من جدول الأعمال، ستنتظر اللجنة في التقرير أو التقارير ذات الصلة لوحدة التفتيش المشتركة التي ستبث فيها اللجنة خلال دورتها التنظيمية في 1 نيسان/أبريل 2025.

الوثائق

مذكرة من الأمانة العامة عن تقرير (تقارير) وحدة التفتيش المشتركة (E/AC.51/2025/L.2)

6 - جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والستين

عملاً بالفقرة 3 من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 1894 (د-57)، سيُعرض على اللجنة مشروع جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والستين، مشفوعاً ببيان الوثائق التي ستقدم في إطار كل بند من بنود جدول الأعمال وبالسند التشريعي لإعدادها، وذلك لتمكين اللجنة من النظر في تلك الوثائق، ومدى إسهامها في أعمالها، ومدى الحاجة إليها، وأهميتها في ضوء الحالة الراهنة.

الوثائق

مذكرة من الأمانة العامة عن جدول الأعمال المؤقت ووثائق الدورة السادسة والستين للجنة (E/AC.51/2025/L.3)

7 - اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الخامسة والستين

سيقدم تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الخامسة والستين إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي خلال اجتماعه للتنسيق والإدارة، المقرر عقده في تموز/يوليه 2025، وإلى الجمعية العامة في دورتها الثمانين.

الوثائق

مشروع تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها الخامسة والستين (E/AC.51/2025/L.4)
والإضافات)

أعضاء لجنة البرنامج والتنسيق لعام 2025

الأعضاء في عام 2025	تنتهي فترة العضوية في 31 كانون الأول/ديسمبر
الأرجنتين	2025
أرمينيا	2026
بلجيكا	2027
بوتسوانا	2027
البرازيل	2026
بلغاريا	2026
الكاميرون	2026
الصين	2025
كوستاريكا	2026
كوت ديفوار	2026
فرنسا	2027
ألمانيا	2026
هايتي	2027
الهند	2026
إيران (جمهورية - الإسلامية)	2026
إسرائيل	2026
إيطاليا	2026
اليابان	2026
كينيا	2027
ليبيريا	2025
المكسيك	2026
المغرب	2025
باكستان	2026

الأعضاء في عام 2025	تنتهي فترة العضوية في 31 كانون الأول/ديسمبر
باراغواي	2027
الفلبين	2025
بولندا	2026
جمهورية كوريا	2025
الاتحاد الروسي	2027
رواندا	2026
جنوب أفريقيا	2026
تونس	2025
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	2026
الولايات المتحدة الأمريكية	2026
أوروغواي	2026
